

# أصول مذهب الإمام مالك معالي الشيخ أ.د. سعد بن ناصر

## الشثري--الدرس (21)

سعد الشثري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين ايها الاحبة حياكم الله في هذه اللقاءات المباركة في محاورات مع صاحب الفضيلة العلامة سعد بن ناصر الشثري - 00:00:02

في اصول مذهب الامام مالك رحمة الله ارحب بكم فضيلة الشيخ وحياكم الله. اهلا وسهلا احبيك وارحب بك واحيي لاخوتي المشاهدين واسأل الله جل وعلا لك ولهم التوفيق والاستقامة والسداد - 00:00:32

كما اسئلته جل وعلا ان يرضى عنكم رضا لا يسخط بعده ابدا صاحب الفضيلة في هذا الكتاب الذي نستعرضه في هذه اللقاءات المباركة ذكر المؤلف ان من الاصول المعتبرة بمذهب الامام مالك رحمة الله تعالى - 00:00:50

اه الاجماع اه نأمل من فضيلتكم ان تبينوا لي آآ السادة المشاهدين المقصود بالاجماع وشرائطه وما يؤخذ منه من الاحكام الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين - 00:01:14

المراد بالاجماع اتفاق العلماء المجتهدين من هذه الامة امة محمد صلى الله عليه وسلم على حكم شرعی في اي عصر من اه العصور وبالتالي الاجماع لا بد ان يكون فيه اتفاق - 00:01:36

قال فعالمن او عالمان فانه لا يكون اه اجماعا والمعتبر في اجماع في الاجماع هو قول العلماء المجتهدين ما عوام الناس الذين ليس لهم قدرة على استنباط الاحكام من الاadle - 00:01:58

فهؤلاء لا يعتبر رفاقهم ولا اه خلافهم لأن كلامهم هنا لم يصدر عن دليل شرعی ولا عن آآ فهم واستنباط صحيح وبالتالي لا عبرة له ولا قيمة له في الشرع ولا يعتبر فيه نفاقه - 00:02:15

لا اختلاف اهله من هم الذين يعتبر اقوالهم اهل الاجتهد سواء كانوا من المجتهدين المطلقيين او المجتهدين المنتسبين في مذهب امام من اه الائمة ويidel على ان الاجماع حجة نصوص كثيرة - 00:02:35

منها قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتی على ظلالة ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتی على الحق معناه لابد في كل عصر ان يوجد قائلون الحق - 00:02:56

ويidel عليها يضع قوله تعالى ومن يشافق الرسول من بعد ما تبين له الهدی ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله في جهنم وساة آآ مصيرها فاما الاجماع حجة شرعية. قد يقول قائل - 00:03:13

ثانيا العلماء متفرقون ومختلفون كيف نحيط باقوالهم وكيف نقول بان اجماعهم حجة ونحن لا نتمكن من جمع هذه الاقوال فنقول اولا في زماننا الحاضر من الوسائل التي نعرف بها اقوال العلماء ونعرف اتفاقهم وخلافهم ما لم يوجد مثله في - 00:03:30

الازمان اه المتقدمة ثم اتنا لا زلنا نجد في كل عصر مسائل يجمع عليها علماء الامة مثل ذلك في عصرنا الحاضر اصبح الناس يبنون آآ المساجد من آآ الاسمنت وال الحديد ولم يكن هذا معروفا بالزمان الاول ووقع اتفاق من علماء العصر على اساغة مثل هذا الفعل اصبحنا اليوم نفرش - 00:03:52

المساجد بهذه الفرش ونضع لاقطات الصوت في آآ المساجد ونضع آآ الاضاءة الكثيفه في المساجد هذه امور حادثة عملناها في عصورنا الحاضرة لم تكن معروفة في الزمان الاول ولم يقع فيها - 00:04:18

بين العلماء فدل ذلك على جواز هذه الافعال وعدم وعد المعن منها اذا اذا في كل عصر لابد ان يوجد مسائل اجتماعية يدل على ايضا حجية الاجماع مسألة تحريم احداث الاقوال الجديدة - 00:04:38

اذا كان عندنا مسألة فيها خلاف من آآ العلماء الاولى يقول فيها الطائفة بالجواز وطائفة بالمنع لا يصح ان يأتينا طائفة جديدة في عصرنا ويأتون ويقولون بقول جديد لم يقل به الاولى. كما لو قالوا في هذه المسألة بان هذا الفعل واجب - 00:04:59  
يقول في العصر الاول اختلفوا منهم من يقول جائز ومنهم من يقول حرام. لم يقل احد بوجوبه فهذا يدل على ان القول بالايجاب هذا قول باطل وانه لا يعول عليه لاننا لو صححناه لاقتضى ذلك ان يكون هناك عصر لا يوجد فيه قائل في آآ - 00:05:20  
الحق الاجماع منه ما يكون نطقيا كما نتكلم كلهم وقد يكون اجماعا فعليا بان يفعلوا. وقد يكون اجماع سكوتيا بان يتكلم بعضهم ويستكت بعضهم اه الآخر والاجماع بها كل هذه المراتب حجة شرعية الا انه متفاوت في رتبه منه ما هو قطعي ومنه ما يكون - 00:05:40

ظنيا ليس آآ بمقطوع آآ به الاجماع اذا صمامه امان بالنسبة للامة صمامه امان بالنسبة للامة. وفي اظهار لقيمة العلماء ومنزلة اجتهاداتهم ولذلك هذا الاجماع دليل شرعى اذا وجد من ينكر الاجماع ان يقول انت مخطئ - 00:06:06  
ومخالف للادلة الصريحة الدالة على حجية آآ الاجماع آآ الشرعي ولم يوجد من يخالف في حجية الاجماع الا من لا يعتبر اه خلافه والمسائل المجمع عليها متفاوتة ليست على مرتبة واحدة - 00:06:33  
منها مسائل آآ يعني ينتشر تنشر في آآ الامة وتكون مما يعلم من دين الله بالضرورة. مثل ايجاد الصلوات الخمس ما تلقى مسلم يخالف في مثل ذلك ومن انواع المسائل المجمع عليها ما يكون اه امرا خفيا وهذا يسمونه الاجماع النظري - 00:06:55  
بالاجماع النظري ومثاله مثلا من آآ اه من مات عن بنت وبنت ابن البنت اخذ النصف. بنت الابن كم تأخذ السدس؟ هذا محل اجماع بين العلماء لكنه اجماع خفي لم يطلع عليه الا افراد الناس. فإذا الاجماع مصدر - 00:07:23

متجدد للحكام الشرعية ويمكن ان تبني عليه العديد من اه القواعد الشرعية. واللي اصل في الاجماع ان يكون دليلا قاطعا يجزم به ويجب العمل به ولا مسوغ للانسان في ترك العمل آآ به. نعم - 00:07:46  
اه طيب الشيخ من اه يحتاج على عدم حجية الاجماع بقوله لعلهم اختلفوا الناس يعني بعدم استطاعة الحصر في اقوال العلماء في المسألة. هذا يعني هذه الشبهة يقول بها البعض يريدون توهيم منزلة آآ - 00:08:09

الاجماع لكن القاعدة الشرعية عندنا ان الاحتمالات المجردة لا نلتفت اليها الا اذا وجد معها دليل ولو فتحنا الباب للاحتمالات لم يكن هناك شيء لا يرد عليه دليل انا قابلتك اليوم يا شيخ صالح بهذه الصفة - 00:08:29  
وبالتالي ركبتك على من رأيته بالامس او قبل الامس في كونه بهذا المسمى لكن لو جاءنا انسان وقال يحتمل ان هذا شخص اخر يشبهه هو هل تقبل يقول لا نقبل لان هذا مجرد احتمال - 00:08:49

تنفيه اه ظواهر الامر ولا يتواافق مع آآ ما هو مستقر في النفوس وبالتالي احتمال ان يوجد خلاف نحن لم نعلم به نقول هذا لا قيمة له لانه مجرد احتمال نعم ويدل على هذا - 00:09:06  
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتى على الحق ظاهرين المعول عليه القول الظاهر اما القول الخفي هذا لا يعول عليه ولا يرتب عليه حكم آآ شرعى - 00:09:25

المقصود ان الاصل هو حجية الاجمال. الاجماع ومجرد هذه الاحتمالات لا يبني عليها حكم نشكر لكم صاحب الفضيلة اذا ايتها الاحبة المسلم والمسلمة بالحكام الشرعية لابد ان يراعي من يفتى بذلك وخاصة اذا كان السواد الاعظم من هذه الامة - 00:09:39  
على قول فلا يليق بالمسلم بل لا يجوز له ان يلتفت الى شواذ الاقوال والاراء. اسأل الله عز وجل ان يحفظ لنا ديننا وان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والآخرة والى لقاء اخر بعون الله تعالى - 00:10:02  
- 00:10:21 -